

المشترك اللفظي Homophony

الباحثة - رنا جبار طعيش أ.د. عزيز سليم القرشي

جامعة واسط - كلية التربية للعلوم الانسانية

ranaalmeiky@gmail.com

dr.aziz313@gmail.com

الملخص

الحمد لله رب العالمين والصلاة على سيد الأنبياء والمرسلين نبي الرحمة محمد (صلى الله عليه وعلى آله وصحبه المنتجبين)

أما بعد... فالاشتراك ظاهرة مهمة وجدت في كلام العرب شعرهم وقرآنهم، لهذا نجد أنّ علماء اللغة والأصول وغيرهم قد تناولوه بأكثر من تعريف وبيان⁽¹⁾، وهو من الظواهر اللغوية والدلالية البارزة في العربية والتي بحث فيها علماء اللغة علاقة اللفظ بالمعنى، لاكتشاف المعاني من خلال الألفاظ الموضوعية لها، وقد شكلت الألفاظ العربية متعددة المعنى جزءاً مهماً من دراسة اللغويين بل وشاركهم الأصوليون في هذه الدراسة أيضاً، إذ إن الأصل في اللغة أن يكون لكل معنى لفظ خاص به لا يشاركه فيه لفظ آخر، إلا أنه وعلى الرغم من ذلك نجد أن الاستعمال اللغوي قد جاء في أغلب الأحيان مخالفاً لهذا الأصل أو مشاركاً له، ونتيجة لذلك ظهرت ألفاظ أكثر قد دلّت كل منهما على معانٍ متعددة، فتميزت العربية بكثرة المتعددات للمعنى من الألفاظ حتى أضحت من خصائصها، ولقد اصطاحوا على هذه الظاهرة بمسمى (الاشتراك اللفظي).

وليس بمستغرب أن يولوها ما تستحق من عناية فالقرآن مصدر التشريع الأول يعتمد تفسيره وتأويله على فهم معاني ألفاظه، مما يعين على فهم دلالات النص، وعلى هذا الفهم يكون بيان الأحكام، والتشريعات، والعقائد، ومفاهيم القرآن المتعددة، ولأهمية هذا الموضوع، عني العلماء

بالألفاظ، ونشأ عن هذه العناية أعمال أثرت التراث اللغوي، بعضها مستقل في كتب، وأخرى في مباحث، وكثير منها مبعوث في كتب لهم أعم.

وعلى الرغم من أهمية المشترك، فقد نشأ خلاف في وجود تلك الظاهرة وغيرها، وما يزال المتعرضون لهذه الظاهرة في اختلاف، إما في كثرتها أو في قلتها، وفي هذا البحث سنحاول تتبع ظاهرة الاشتراك اللفظي وما يتصل بها من قضايا عند صفي الدين الهندي عارضة آراءه وما دار بينه وبين العلماء من خلاف أو اتفاق حول ظاهرة المشترك اللفظي، وأسباب النشوء

Homophony

Researcher: Rana Jabbar Taeish

Prof. Dr. Aziz Saleem Al-Quraishi

Wasit University - College of Education for Humanities

ranaalmeiky@gmail.com

dr.aziz313@gmail.com

Praise be to God, Lord of the worlds, and prayers be upon the master of the prophets and messengers, the Prophet of Mercy, Muhammad (may God bless him and grant him peace and upon his chosen household and companions).

To proceed... homophony is an important phenomenon found in the speech of the Arabs, their poetry and their Qur'an. Therefore, we find that linguists and etymologists and others gave more than one definition and statement of it ⁽¹⁾. It is one of the prominent linguistic and semantic phenomena in Arabic in which linguists explored the relationship between the word and its meaning, to discover meanings through the words assigned to them, and the multi-meaning Arabic words constituted an important part of the study of linguists, and even the etymologists shared them this interest and study as well. While the general rule in language is that each meaning has its own word that is not shared by any other word(s), yet we find that the linguistic use has often been contrary to this

premise or associated with it, and as a result many words appeared that indicated multiple meanings for each of them, so Arabic was distinguished by the abundance of multiple meanings of words until this became one of its characteristics, and Arab linguists called this phenomenon (homophony). . It is not surprising that they give it the attention it deserves, because the Qur'an is the primary source of legislation. Its interpretation and Exegesis depends on understanding the meanings of its words, which helps to understand the semantics of the text, and on this understanding depends the statement of rulings, legislations, beliefs, and the various concepts of the Qur'an. Due to the importance of the topic, linguists have paid special attention to such words a matter which led to writing works that enriched the linguistic heritage, some of them are independent in special books about the phenomenon , others are in pieces of research, and many of them are included within more general books.

Despite the importance of homophony, a dispute arose regarding the existence of this phenomenon and others, and those dealing with this are still in disagreement, either about its abundance or its scarcity in Arabic . In the present research , attempts are made to trace back the phenomenon of homonymy and the issues relevant to it as tackled by Saffi – Aldeen Alhindi through illustrating his views and the disagreement or agreement between him and other scholars about the phenomenon , and the reasons for its emergence.

أولاً:

الاشتراك في اللغة: عند الجوهري(ت393هـ), وأبن منظور(ت711هـ): يعني المخالطة بين اثنين أو أكثر، بقصد الشراكة لا الغلبة بقول الأول منهم: "ورجل مشترك: إذا كان يحدث نفسه أن رأية مشترك ليس بواحد. وطريق مشترك: يستوي فيه الناس، واسم مشترك: تشترك فيه معان كثيرة كالعين ونحوها فإنه يجمع معاني كثيرة"⁽²⁾، وقول الثاني: "شرك: الشركة والشركة سواء: مخالطة والشريكين، يقال اشتركتنا بمعنى تشاركنا وقد اشترك الرجلان وتشاركوا وشارك أحدهما الآخر"⁽³⁾.

والاشتراك في الاصطلاح: المشترك اللفظي قد اختلفوا في اصطلاحه علماء اللغة قديماً وحديثاً، وهنا تكمن المشكلة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي عندهم، فالصاحبي عرّفه بقول: "أن يكون اللفظة محتملة لمعنيين أو أكثر"⁽⁴⁾، "أو تسمى الأشياء الكثيرة بالاسم الواحد نحو: عين الماء، وعين المال، وعين السحاب، وعين الجاسوس"⁽⁵⁾، أو "كدلالة لفظ الخال على أخ الأم، والشامة الوجه والسحاب"⁽⁶⁾.

ولعل أفضل من عرّفه هم الأصوليون بقولهم: "بأنه اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فأكثر دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة"⁽⁷⁾.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن أول وجود لهذا المشترك في اللغة العربية قد ظهر في كتاب سيبويه بقوله: "إعلم أنّ من كلامهم... واتفاق اللفظين والمعنى مختلف قولك: وجدّث عليه من الموجدة، ووجدت إذا أردت وجدان الصّالة"⁽⁸⁾، وإن لم يكن قد صرّح بلفظه بشكل مباشر أو صريح، أو كما عند المبرد(ت286هـ) "بلفظ اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين..."⁽⁹⁾.

ثانياً: آراء العلماء في وقوعه من عدمه في اللغة:

1- آراء العلماء القدامى

تباينت آراء القدامى في وقوعه فمنهم من أوجب وقوعه في العربية وعلتهم في ذلك أنّ المعاني غير متناهية، والألفاظ متناهية، فاذا وزع لزم الاشتراك بالضرورة⁽¹⁰⁾، إلّا أنّ الغالبية منهم ذهب إلى أنه ممكن الوقوع كالخليل(ت175هـ)، وتلميذه سيبويه(ت180هـ)، والمبرد(ت285هـ)، وابن جني(ت392هـ)، والثعالبي(ت429هـ)، والسيوطي(ت119هـ) وغيرهم⁽¹¹⁾.

وحجتهم في ذلك أنه بالإمكان أن يقع في اللغات الغير توقيفية من واضعين، كأن يضع أحدهما لفظاً لمعنى، فيأتي الآخر يضعه لمعنى ثانٍ فيشتهر أحدهما دون المعنى الآخر، وإما أن يكون الواضع واحداً لغرض الإبهام على السائل أو السامع قاصداً عدم الأفهام، لئلا يكون في التصريح مفسدة، كما روي عن الخليفة الأول عندما سأله رجل عن النبي، في مرادفته له أثناء الهجرة من مكة الى المدينة، من هذا الشاب؟ قال: هذا رجل يهديني السبيل⁽¹²⁾.

ومنهم من قصر هذه الظاهرة قصراً شديداً تضييقاً لها، أو إلى إخراج الكثير من الفاظها أو كلماتها من المشترك اللفظي، كأبن درستويه(ت347هـ) وأبي علي الفارسي(ت377هـ)، الذي أوّجَز إلى اقتصارها على الاستعارة واختلاف اللهجات؛ إذ يقوله الفارسي: "وهو اتفاق اللفظيين

واختلاف المعنيين فينبغي أن لا يكون في الموضع ولا أصلاً، ولكنه من لغات تداخلت أو تكون كل لفظة تستعمل بمعنى، ثم تُستعار لشيء فتكثر وتغلب فتصير بمنزلة الأصل⁽¹³⁾.

في حين ذهب ابن دستوريه إلى إنكاره جملة وتفصيلاً، وإلى إخراج الكثير من الكلمات من مشتركها اللفظي، فرأى في لفظة (وجد) حجة لإخراجه ممن زعم من العرب وقال فيه ما يتفق لفظه ويختلف بمعناه؛ ويعلل بأن ما ذكره سيبويه في أوليات كتابه بجعله من الأصول الأولى والمتقدمة، فظن ممن ظن أن هذا اللفظ واحد قد جاء لمعانٍ أخرى فهو ممن لم يتأمل المعاني جيد باعتبارها شيء واحد⁽¹⁴⁾.

2- آراء المحدثين:

أختلف المحدثون في هذه الظاهرة على آراء كما اختلف العلماء من قبل، فمنهم من أنكروا وضيق المقام عليه، ومنهم من أوجده في اللغة، فمن الذين أنكروا ظاهرة المشترك اللفظي فيها من العرب الدكتور رمضان عبد التواب، ومن الغرب فندريس، إذ يقول عبد التواب: "المشترك اللفظي لا وجود له في واقع الأمر إلا في معجم لغة من اللغات، أما في نصوص هذه اللغة واستعمالاتها فلا وجود إلا لمعنى واحد من المعاني هذا المشترك اللفظي"⁽¹⁵⁾، وأما فندريس إذ قال: "... بأن لإحدى الكلمات أكثر من معنى في وقت واحد نكون ضحايا الانخداع إلى حد ما"⁽¹⁶⁾، وشاطره الرأي أولمان.

أما الذين أثبتوه فمنهم الدكتور توفيق شاهين يقول راداً على المنكرين له بقول: "ولا معنى لإنكار المشترك اللفظي مع ما روي لنا من الأساليب الصحيحة ومن الأمثلة لا يتطرق إليها الشك وله من الأسباب ما يدعو لوجوده في اللغة من واضح أو أكثر"⁽¹⁷⁾، ولجرجي زيدان رأيٌ أيضاً في إثباته، لا يختلف عن سبقه وعزى وجود هذه الظاهرة لنتماز عن سواها، وهي إحدى أسباب تفردها عن غيرها إذ يقول: "إن من مميزات العربية دلالة اللفظ الواحد على معانٍ كثيرة"⁽¹⁸⁾؛ وبين هذا وذاك خرجت فئة لا تنكره ولا توقعه بشكل كامل، بل تضيق في مفهومه كثيراً، لذا أخرجوا الكثير من الألفاظ ولم يعدها مشتركاً كما فعل القدامى من قبلهم، ومن هؤلاء الذين كونوا رأياً وسطاً الدكتور إبراهيم أنيس⁽¹⁹⁾، والدكتور علي عبد الوافي الذي قرر أنه "من التعسف محاولة إنكار المشترك إنكاراً تاماً... غير أنه لم يكن ورود المشترك في اللغة العربية على الصورة التي ذهب إليها الفريق الثاني"⁽²⁰⁾، وإلى هذا القول ذهب إبراهيم أنيس، إذ توقف عن قبول كل ما ذكر على أنه من المشترك، فقال: "يظهر أن كلا الفريقين قد أسرف فيما ذهب إليه ويُعد عن جادة الصواب في بحثه،

إذ لا معنى لإنكار المشترك اللفظي مع ما روي لنا في الأساليب العربية الصحيحة من أمثلة كثيرة، لا يتطرق إليه الشك، كذلك لا معنى للمغالاة في رواية أمثلة له مع ما في هذا من التعسف والتكليف⁽²¹⁾، فضلا عن ما ذهب إليه المعجمات ومصنفات اللغة.

أمّا رأيَ الشيخ الهنديّ في المشترك اللفظي، فلا يخرج عن ما يعتقده مذهبه في الأصول، وأشعريته في عقيدته الشافعية للفروع، فيظهر ذلك جلياً بتعريفٍ خاصٍ له، وآراءٍ مفسرة لآراء العلماء الآخرين، وردّه على من غالى فيه أو جحده، فكان حلقة وصل بين تلك الآراء، فهو كالفرق الثالث الذي توسط الآراء لا ينكره بالمرّة ولكنّه لا يغالي فيه أيضاً، إذ أثبت أنه بالإمكان وقوعه على غالب الظن، اذا كان مفهوم التردد هي الصفة الغالبة فيه من بعد البحث والاستقراء⁽²²⁾.

فجاء تعريف الهندي للمشترك اللفظي بقول: "هو اللفظ الموضوع لشيئين مختلفين أو أكثر من حيث هما كذلك من غير نقل عن أحدهما إلى الآخر"⁽²³⁾، فبدأ الشيخ يفصل في تعريفه والذي كاد يُقارب تعريف ما أتى به الرازي للمشترك اللفظي، غير أنه كان يُشير إلى ما وقع فيه الرازي من قصور، فاحترز بقوله (الواحد) و(لشيئين مختلفين)، عن قول (لحقيقتين مختلفتين) دون وجود (الواحد)، فكان يرى في لفظة الواحد اخراجاً للأسماء المتباينة والمترادفة منه، ويرى في لفظة لشيئين أوسع وأشمل مفهوماً من لفظة لحقيقتين لأن الثانية لا تتناول الصفتين ولا الفردين على الرغم من إنهما من المشترك اللفظي، ومن (حيث هما كذلك) عن المتواطئ ومن (غير نقل) عن المجاز والمنقول⁽²⁴⁾.

ويلحظ على شيخنا الهندي أنه ذهب إلى عدم إنكاره مطلقاً، وذلك لأنه يرى "أن المعاني غير متناهية، ومن جملتها الأعداد وهي غير متناهية، والألفاظ متناهية، وحجتهم في ذلك أنها مركبة من الحروف الهجائية وهي متناهية، فيكون المركب من المتناهي متناهٍ، فاذا وُزع المتناهي على الغير متناهي لزم الاشتراك بالضرورة"⁽²⁵⁾، فضلا عن ذلك فإنّ في اللغات لفظٌ دالٌّ على مسمى الوجود، لمساس الحاجة في التعبير عنه، إذ ثبت في علم الكلام أنّ وجود كل شيء عينه ماهيته، فالمختلف بالماهية متخالف بالماهية أيضا وعليه يصبح اللفظ الدال عليهما مشتركا، وهو رأي أبو الحسن الأشعري (ت324هـ) في حين ذهب المعتزلة انه زائد وذهب الفلاسفة إلى أنه يكون في الواجب دون الممكن⁽²⁶⁾، ويلحظ من خلال القراءة المتعمقة، والاستقرائية للشيخ صفي الدين الهندي، لهذه الظاهرة اللغوية في اللغة، أنّ دلالة معرفته فيها إمّا (بالنص) وإمّا ب(الاستدلال)؛ إمّا الأول: فيصرح

به من قبل الواضع نفسه بقول: "هذا اللفظ مشترك بين هذين المفهومين. أو هذا حقيقة في هذا وفي هذا من غير نقل..."⁽²⁷⁾.

وإما الثاني: فيكون عن طريق الاستدلال ولكن من وجوه عدة، يراها الشيخ الهندي الطريقة المثلى لمعرفة، أحدها: أن يبقى الذهن متردداً في مفهوماته، حيث لا يتبادر شيء منها إليه إلا بقرينة، ثانيها: أن أهل اللسان إذا أرادوا إفهام أحد المعنيين على التعيين، اقتصروا على مجرد إطلاق اللفظ، وإن أرادوا إفهام أحدهما على التعيين لم يقتصروا عليه، بل ضموا إليه شيئاً آخر، فيعلم أن اللفظ مشترك بينهما، ثالثهما: أن يكون اللفظ مستعملاً في معنيين، ولا يصح سلبه عن كل واحد منهما، فيعلم أنه حقيقة فيهما...⁽²⁸⁾، فجوز الشيخ الهندي بعد البحث التام والاستقراء، وقوع المشترك اللفظي في القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة، حاله بذلك حال الأصوليين، حيث أثبت جوازه فيهما بقول: "هو دليل الجواز وزيادة، وإذا ثبت جواز وقوعه في كلام الله تعالى، ثبت جواز وقوعه أيضاً في كلام الرسول، إذ لا قائل بالفصل"⁽²⁹⁾، ومن أمثله في الآيات القرآنية نذكر منها:

1- الأدين:

فقد أورد الهندي هذا اللفظ في بيان قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾⁽³⁰⁾، وقوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾⁽³¹⁾، وقد أشار الهندي أن لفظ (الدين) في جميعها هو الإسلام والإسلام بمعنى الإيمان، بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾⁽³²⁾، وقال ابو حيان (ت745هـ) عن معناه: "الجزء (دناهم كما دانوا)، وقال قتادة، والحساب (ذلك الدين القيم)⁽³³⁾ قاله ابن عباس، والقضاء (ولا تأخذكم بهما رافة في دين الله)⁽³⁴⁾... قاله أبو الفضل... والملة (رضيت لكم الإسلام دينا)⁽³⁵⁾، (وإن الدين عند الله الإسلام)⁽³⁶⁾ والقهر، ومنه المدين للعبد، والمدينة للأمة قاله يمان بن رئاب... وحكى أهل اللغة دنته بفعله ديناً وديناً بفتح الدال وكسرهما جازيته... والدين السياسية،

الدِّان السائس، ... والدين الحال، قال النظير بن شميل: سألت اعرابياً عن شيء، فقال: لو لقيتني على دين غير هذا لأخبرتكَ، والدين الداء عن اللحياني⁽³⁷⁾.

2- الكفر:

أورد الهندي لفظ الكفر في بيان قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾⁽³⁸⁾، يرى الهندي أنه بالإمكان أن يقع مشتركاً بالاشتراك المعنوي بين كل المسميات معه فليزِم صحة تأثير قدرة العبد في كلها⁽³⁹⁾، ويقول أبو حيان: "أن الكفر: الستر، ولهذا قيل: كافر للبحر، ومغيب للشمس، والزارع، والدافن، والليل، والمتكفر، والمتسلح، فبينها كلها قدر مشترك وهو الستر"⁽⁴⁰⁾.

3- الطحا:

وقد أورد الهندي هذه اللفظة في بيان قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضِ وَمَا طَحَاها﴾⁽⁴¹⁾، أي بمعنى الأرض المنبسطة المتواطئة، وما يعممها هو "لفظة" ما" وقيل يتناول العقلاء أيضاً قال تعالى: ﴿وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا﴾⁽⁴²⁾، وأن جميع ما يتناول المعرف باللام أو الإضافة يفيد العموم⁽⁴³⁾، ويقول صاحب تفسير البحر "أن طحاها: أي: بسط ووطأ، ويأتي طحا بمعنى ذهب...، ويقال: ما أدري اين طحا، أي: ذهب. قاله أبو عمرو، وفي أيمان العرب: لا والقمر الطاهي، أي: المشرق المرتفع"⁽⁴⁴⁾.

4- القسورة:

أورد الهندي هذا اللفظ عند بيان قوله تعالى: ﴿كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ﴾^{٥٠} ﴿فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ﴾⁽⁴⁵⁾، والقسورة كما هو معروف أحد أسماء الأسد، ويقال: ان القسورة لفظ يطلق لرماة صيادين⁽⁴⁶⁾

5- العين:

وقد أورد هذا اللفظ الهندي عند بيان قوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾⁽⁴⁷⁾، ويرى الهندي أنلفظ أعين "قد يكون لفظ واحداً والمعنى كثيراً فذلك اللفظ: أما أن يكون قد وضع أولاً لواحد من تلك المعاني ثم نقل منه إلى غيره، أو وضع فيها ابتداء من غير نقل"⁽⁴⁸⁾، ويقول الفارابي في ديوان الأدب في ذكر معاني العين: "العين: عين الركبة. والعين: عين الماء.

والعين: الديدبان. والعين: عين الشمس. والعين: حرف من حروف المعجم. وعين: الشي: خياره. والعين: الشيء: نفسه. ويقال لقيته أول عين أي شي، ويقال: ما بها من عين: أي أحد. انتهى⁽⁴⁹⁾.
6- إلى بمعنى الغاية:

أورد الهندي الحرف (إلى) بمعنى الغاية عند بيان قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾⁽⁵⁰⁾, من أن هذا الحرف مشترك بين إدخال الغاية من عدمه، فعده مشتركاً لفظياً وهو بذلك وافق ما ذهب إليه الأسنوي الذي جوّز وقوعه بقول: "وأعلم إن كان منفصلاً عما قبله بمفصل معلوم بالحس كقوله تعالى ﴿ثُمَّ آتَمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾⁽⁵¹⁾, فإنه لا يدخل وإلاً فيدخل كقوله تعالى: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾, فإن ﴿المَرَافِقِ﴾ ليس منفصلاً عن اليد بمفصل معلوم غير مشتبه بما قبله وما بعده, كفصل الليل من النهار, بل بجزء مشتبه فلما كان كذلك لم يكن تعيين بعض الأجزاء بأولى من الآخر, فوجب الحكم بالدخول⁽⁵²⁾, وقريب من قول الأسنوي قال السبكي في إبهاجه: "... وان لم يتميز حساً استمر ذلك الحكم على ما بعده مثل: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾, فإن المرفق غير منفصل عن اليد بمفصل محسوس⁽⁵³⁾, وموافقة الهندي لهما يدل أجازته وقوع الاشتراك في هذا النوع, ومن ناحية ثانية نجده قد خالف العلامة الرازي بذهاب الأخير بعدم جواز ذلك الوقوع إذ قال: "لا يجوز أن يكون اللفظ مشتركاً بين عدم الشي وثبوته"⁽⁵⁴⁾, وأوضح الرازي بأن المشترك اللفظ هنا لا يفيد إلا التردد بين مفهوميه, وهذا التردد حاصل بين النقيضين قبل وضع اللفظ له وسماعه وأشار أن وضعه يعد من العبث, غير أن الهندي يرى على فرض أن هناك انحصار للفائدة فيما ذكره الرازي من التردد, ولكن حصوله يكون بعد الوضع منها لا قبله, وهو بتعين أحدهما بأقل قرينة مقالية أو خالية بخلاف قبل الوضع, فإنه لا يزول التردد بذلك, ويعدّ الهندي كلام الرازي صحيحاً أن صدر من وضع قبيلة واحدة, أما أن صدر من قبيلتين فلا⁽⁵⁵⁾.

ونافلة القول أن النظرة اللغوية للشيخ صفي الدين الهندي في المشترك اللفظي وأقسامه, كان يراه في أغلبها بطريق الاستقراء, بعد جمع الآراء والبحث والتقصي والاستقصار, يضع ما آثره في ذلك وما أملت عليه الحقائق وإن خالف في بعضها كبار العلماء ومواقفهم فيه, فقصد الشيخ في علومه ومسائله هو طرح الحقيقة دون مجاملة, وإن كان ذلك على حساب مذهبه أو عقيدته أو من وافقهم من العلماء في غيرها, وهذا يأتي من جانب الأمانة العلمية والتفقه العميق دون تعصب أو تزمت بالرأي, وذلك ما كان يتمتع به خلق الشيخ الهندي, حسب ما نقل عنه كل من ترجم حياته, ومنهجيته في العلم ونقله للآخر.

أسباب نشوء الاشتراك اللفظي:

1- الاستعمال المجازي:

ويعد هذا العامل من أهم عوامل النشوء للمشترك اللفظي، ولا يقع الاستعمال المجازي في هذا الباب بصورة متعمدة، كما هو الحال في الشعر، بل يقع كما قال السيوطي في بيئة لغوية واحدة وفي وقت واحد دون تواضع بينهم، ثم يشتهر هذا اللفظ وسرعان ما ينتشر بين البيئات العربية، بشكل واسع وازمنة طوال، وهذا ما نجده في لغتنا المركبة، فما أكثرها عند المتكلمين، فبعضها يبقى بفترات متفاوتة ويهجر، إذ يبقى ضمن حدود بيئته الصغيرة وبعضها الآخر يصارع من أجل البقاء، ثم ما يلبث أن يموت بانحسار جيله من المتكلمين به، غير أن ذلك عدم بقاء اللغة، ومن أسباب الاستعمار المجازي لفظ: الراوية، ومعناها الجمل الذي يحمل قرية الماء ثم أصبحت على ما هو معروف الآن بمعنى القرية مجازاً من إعطاء الشيء اسم مكانه⁽⁵⁶⁾.

2- التطور الصوتي:

والمقصود به تغير حاصل في النطق، يطرأ على لفظ ما عن طريق الزيادة، أو القلب المكاني، أو الإبدال أو عن طريق الحذف، مما ينشأ نتيجة لذلك تطابق بين هذا اللفظ ولفظ آخر يختلف عنه في المدلول، فيحصل الاشتراك هنا⁽⁵⁷⁾، فمن ضمن القلب المكاني، (دمى) و(دام) إذ قال كراع: أن (دام) في باب استفعال: استدام، ويستعمل بمعنى استدمى ومنه خطأ وخاط، وقلب خطأ إلى خاط صارتا من ضمن المشترك اللفظي⁽⁵⁸⁾.

3- الاقتراض اللغوي:

ويحدث هذا السبب بين اللغات فقد تُطابق الكلمة المقترضة كلمة أخرى موجودة في اللغة المقترضة، فتكون بذلك مشتركاً لفظياً، إذ يقول إبراهيم أنيس في ذلك مثلاً: (بيرج) بمعنى الحصن أقترضته العربية من اليونانية، وصادفت هذه المادة قد وجدت في العربية بمعنى آخر فأصبحت هذه المادة تستعمل ضمن الاشتراك اللفظي⁽⁵⁹⁾.

4- تعدد اللهجات:

ذكر اللغويون أن اختلاف اللهجات من بين أهم تلك الأسباب التي أدت إلى وقوع المشترك اللفظي في اللغة، وذلك ما إن تضع إحدى القبائل لفظاً لمعنى، إلا وقد آتت أخرى لتضع آخر لنفس المعنى دون أن تعلم أحدهما بصنيع الأخرى ثم يشتهر اللفظان كالأصل لإفادته ذلك المعنى

ومن أمثلة الاشتراك اللفظي بسبب التعدد اللهجيّ: الألفت فهو الأعسر في لغة تميم، والأحمق في لغة قيس، ولا يمنع أن يوضع أو يستعمل اللفظ الواحد للدلالة على معنيين قصداً، بل من الممكن أن يكون من قبل الواضع نفسه، أو من قبل واضعين أثنيين، يضع أحدهما لفظاً لمعنى، كما يقول السيوطي ثم يضع الآخر لمعنى آخر، ويستمر استعمال اللفظ بالمعنيين الموضوعين كليهما⁽⁶⁰⁾.

فالكلمات على نحو ما تبين رموز طيّعةً مرنة، وسواء كثر المشترك اللفظي إلى الحد الذي كتب فيه مصنفات، أو قل إلى الحد الذي اعترف به منكره، فالأمر واحد وهو وجوده في اللغة، وله دور فعال في تحديد هذه الدلالة أو تلك، إلا أن الفرق الذي قد يبدو بين الفريقين، أن المثبتين لم يبحثوا في أسبابه ووجوده، بل اكتفوا بحدّ القول باعترافهم فيه، وأنه جاء من تعدد اللهجات، أو التوسع المجازي وما شاكل ذلك، على العكس من ذلك نجد المقلون فيه أو المنكرون له، نقبوا بحثاً عن أسباب حدوثه، دعماً لأرائهم وتزكية لها، غير أن المتنبع لما ورد في اللغة من ألفاظ وكلمات دالة على المشترك اللفظي، يلحظ في أغلبها أنها تعود إلى تنوع الاستعمال والارتجال والنقل، لذا لابد من ضبط الدلالة من هذا النوع من الألفاظ، وتتبعها في كل مرحلة لينماز بعدها المنقول من المرتجل فيهما عن غيره.

الخاتمة

1. غير خافٍ أن لنشأة الاشتراك اللفظي عوامل لغوية واجتماعية وتاريخية، كما لا يُنكر وجود تلك الظواهر في لغات البشر، أما في العربية المشتركة والتي تُعدّ من أغنى اللغات في الاشتراك فقد تحدث جمهور اللغويين عنها مقرّين بوجودها، وأفرد بعضهم لها كتباً، وعارض قوم آخرون فأنكروا وجود تلك الظاهرة، وأولوا شواهدا، وردوها إلى أسباب، منها: الازدواج اللهجي، والتطور اللغوي، والاختلاف في الاستعمال بين الحقيقي والمجازي، والاقتراض اللغوي، وتعدد المسميات، وتداخل الصفات مما له علاقة بقضية الدالّ والمدلول. وقد تناول البحث ما قاله الهندي وكلام اللغويين في تلك الظاهرة.

2. أن هذه الظاهرة موجودة في كل اللغات، على المستوى الفصيح أو على المستوى اللهجي، وهي مما يُكسب اللغة صفة الغنى، فهذه الظاهرة، من طبيعة اللغة البشرية حتى مع غلبة الظن على أنها لا تظهر في المراحل الأولية لنشأة اللغة.

3. أن الخلاف لم يكن جوهرياً، في ظاهرة المشترك اللفظي وغيره، مما يدل على ذلك أن المؤيدين لهذه الظاهرة يصفون ما آل إليه الواقع اللغوي، ولم يبحثوا في أسباب وجودها في اللُّغة، بل اكتفوا بالإقرار بها، في حين تحدث المنكرون لوجودها والمقلون لها عن أسباب تلك الظاهرة، فهم في حقيقة الحال مقرّون بوجودها، وبذا لا نكاد نرى خلافاً في الإقرار بوجودها- بل وبدا ذلك واضحٌ لدى الغالبية منهم فذهبوا إلى إمكانية وقوعه في العربية كالخليل، وسيبويه، وأبي زيد الأنصاري، وابن جني، وحجتهم في ذلك من أنه بالإمكان أن يقع في اللغات الغير توقيفية من واضعين، كأن يضع احدهما لفظاً لمعنى، فيأتي الآخر يضعه لمعنى ثانياً فيشتهر احدهما دون المعنى الآخر، وإما أن يكون الواضع واحداً لغرض الإبهام على السائل أو السامع قاصداً عدم الأفهام، لئلا يكون في التصريح مفسدة، كما روي عن الخليفة الأول عندما سأله رجل عن النبي، في مرادفته له اثناء الهجرة من مكة الى المدينة، من هذا الشاب؟ قال: هذا رجل يهديني السبيل.

4. لا ننسى أن في أصل اللغة بعض الفروق الدقيقة التي حَفِي وضْعُها عن المتأخرين، وهذه طبيعة اللُّغة، فاللغة في أصل نشأتها يُوضع لكل مدلول فيها دالٌّ واحد، ومع تطورها ونشأة اللهجات قد يتحول العام إلى خاص، والخاص إلى عام، وتلغى الفروق.

الهوامش والإحالات

(1) يُنظر: المخصص في اللغة، 4/173.

(2) الصحاح: 4/1593، 1594 (مادة شرك).

(3) لسان العرب: 10/450 (مادة شرك).

(4) الصحابي في فقه اللغة: 456

(5) يُنظر: دراسات في فقه اللغة، 302.

- (6) يُنظر : لهجات العرب وامتدادها إلى العصر الحاضر، 241،
 (7) المزهر : 369/1.
 (8) الكتاب : 24/1.
 (9) كتاب ما اتفق لفظه واختلف معناه: 3.
 (10) يُنظر : المحصول: 1 / 360، والأحكام للآمدي: 19/1، والإبهاج: 249/1.
 (11) يُنظر : الكتاب : 24/1، والصاحبي: 327، والمزهر : 369، وفي اللهجات العربية: 192، ودراسات في فقه اللغة:
 302، وفقه اللغة(الوافي): 189 .
 (12) يُنظر : صحيح البخاري: 4/259، والمسند: 3/287، والمزهر: 1/169.
 (13) المخصص: 4/173.
 (14) المزهر: 1/385.
 (15) فصول في فقه اللغة: 334.
 (16) اللغة (فندريس): 228.
 (17) المشترك اللغويّ نظريّةً وتطبيقاً: 104.
 (18) تاريخ آداب اللغة العربية: 1/54.
 (19) يُنظر : دلالة الألفاظ إبراهيم أنيس: 213، 214.
 (20) فقه اللغة (الوافي): 190.
 (21) في اللهجات العربية: 192، 193، ويُنظر : دلالة الألفاظ: 213، 214.
 (22) يُنظر : نهاية الوصول في دراية الأصول: 2/213.
 (23) المصدر نفسه: 2/213.
 (24) المصدر نفسه: 2/214، ويُنظر : المحصول: 1/359.
 تعريف الرازي: " هو اللفظ الموضوع لحقيقتين مختلفتين أو أكثر وضعاً أو لا من حيث هما كذلك".
 (25) يُنظر : النهاية (للهندي): 2/214، والأحكام للآمدي: 1/19، ونهاية السؤل: 1/224.
 (26) يُنظر : النهاية (للهندي): 2/215.
 (27) النهاية (للهندي): 2/224، و يُنظر : الفائق: 1/82.
 (28) المصدر نفسه: 2/225.
 (29) المصدر نفسه: 2/227.
 (30) سورة آل عمران: 19.
 (31) سورة البينة: 5.
 (32) سورة آل عمران: 85.
 (33) سورة الروم: 3.
 (34) سورة النور: 2.

- (35) سورة المائدة: 3.
- (36) سورة آل عمران: 19.
- (37) تفسير البحر المحيط: 136/1.
- (38) سورة البقرة: 6
- (39) ينظر: النهاية (لهندي): 1064/4.
- (40) تفسير البحر المحيط: 170 / 1.
- (41) سورة الشمس: 6.
- (42) سورة الشمس: 5.
- (43) النهاية (لهندي): 1295/3.
- (44) تفسير البحر المحيط: 472/8.
- (45) سورة المدثر: 50، 51.
- (46) ينظر: النهاية (لهندي): 448/2، والمشارك اللغوي نظرياً وتطبيقاً: 58.
- (47) السجدة: 17.
- (48) النهاية (لهندي): 138/1.
- (49) المزهر: 298.
- (50) سورة المائدة: 6.
- (51) سورة البقرة: 187.
- (52) نهاية السؤل: 211,210/1.
- (53) الإبهاج: 161/2.
- (54) المحصول: 368/1.
- (55) ينظر: النهاية (لهندي)، 224,223/1.
- (56) ينظر: المزهر: 375/1، وفي اللهجات العربية، 893، وفصول في فقه اللغة: 326.
- (57) ينظر: فقه اللغة (الوافي): 192.
- (58) ينظر: دراسات في فقه اللغة: 304، وفصول في فقه اللغة: 329.
- (59) ينظر: في اللهجات العربية: 196، وفصول في فقه اللغة: 331.
- (60) ينظر: المزهر: 381/1، ودراسات في فقه اللغة، صبحي الصالح: 308.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

- 1- الإبهاج في شرح المنهاج، تأليف تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي وابنه تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي- تحقيق الدكتور شعبان محمد إسماعيل، نشر مكتبة الكليات الأزهرية بمصر، سنة 1401 هـ.
- 2- الأحكام في أصول الأحكام، تأليف سيف الدين علي بن أبي علي الأمدي، تحقيق الشيخ عبد الرزاق عفيفي، الطبعة الأولى بمطبعة مؤسسة النور بالرياض، سنة 1387 هـ.
- 3- تأريخ آداب اللغة العربية، تأليف جرجي زيدان، مؤسسة هنداوي، سنة 1899 هـ.
- 4- تفسير البحر المحيط أبو حيان الأندلسي، (ت ٧٢٠ هـ)، تحقيق الشيخ عادل احمد عبد الموجود، الشيخ على محمد معوض، د. زكريا محمد المجيد التوفي، د. أحمد التجولي الجمل، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1422 هـ، 2001 م.
- 5- دراسات في فقه اللغة، د. صبحي الصالح، دار العلم للملايين بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1379 هـ، 1960 م.
- 6- دلالة الألفاظ، تأليف الدكتور إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية، الطبعة الخامسة، سنة 1984 م.
- 7- الصحابي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395 هـ)، عنيت بتصحيحه ونشره: المكتبة السلفية القاهرة، سنة ١٣٢٨ هـ، ١٩١٠ م.
- 8- الصحاح، لإسماعيل بن حامد الجوهري، تحقيق أحمد عبد العفو، دار العلم للملايين، بيروت، سنة ١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩ م.
- 9- صحيح البخاري، تأليف محمد بن إسماعيل البخاري، المتوفي سنة ٢٥٦ هـ (بنا) الدكتور مصطفى عبد الرحيم ديب البغا نشر وتوزيع دار القلم دمشق، بيروت دار الإمام البخاري دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠١ هـ، ١٩٨١ م.
- 10- الفائق في أصول الفقه، تأليف صفى الدين محمد بن عبد الرحيم بن محمد الأرموي الهندي الشافعي، تحقيق الدكتور علي العميري.
- 11- فصول في اللغة، تأليف الدكتور رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة السادسة، سنة 1999 م.
- 12- فقه اللغة، تأليف الدكتور علي عبد الواحد وافي، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، الطبعة السابعة، سنة 1393 هـ، 1973 م.
- 13- في اللهجات العربية، تأليف د. إبراهيم أنيس (1349 هـ)، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، الطبعة الرابعة، سنة 1973 م.

- 14- الكتاب/ أبو البشير عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه (ت ١٨٠ هـ) تحقيق عبد السلام هارون، دار الجبل، بيروت، الطبعة الأولى.
- 15- لسان العرب، تأليف العلامة الإمام أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، دار صادر، بيروت.
- 16- اللغة، جوزيف فنديس، تعريب، عبد الحميد الدواخلي، ومحمد الفصاصو مكتبة الأنجلو المصرية، مطبعة لجنة البيان العربي، 1950 م.
- 17- لهجات العرب وامتدادها إلى العصر الحاضر، تأليف عيد محمد طيب، دن، القاهرة، سنة 1994.
- 18- ما اتفق لفظه واختلف معناه، تأليف أبي العباس محمد بن يزيد المبرد النحوي (ت 285 هـ) دراسة وتحقيق أحمد محمد سليمان ابو رعد، جامعة الكويت، الطبعة الأولى، سنة 1409 هـ، 1988 م.
- 19- المحصول في أصول الفقه، للإمام الفخر الرازي، تحقيق الدكتور طه جابر فياض العلواني، الطبعة الأولى سنة 1399 هـ، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- 20- المخصص، تأليف أبي الحسين علي بن إسماعيل ابن سيده (ت 458 هـ)، طبعة المطبعة الأميرية الكبرى بولاق مصر، سنة ١٣٢٠ هـ.
- 21- المزهري في علوم اللغة وأنواعها، تأليف العلامة عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، تحقيق محمد أحمد جاد المولى بك، علي محمد الجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، منشورات الكتب المصرية صيدا، بيروت، سنة 1980 م.
- 22- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني (ت ٢٤١ هـ)، طبعة المكتب الإسلامي، دار صادر، بيروت.
- 23- المشترك اللغوي نظرياً وتطبيقاً، تأليف الدكتور توفيق محمد شاهين، الناشر مكتبة وهبة، الطبعة الأولى، سنة النشر 1400 هـ، 1980 م.
- 24- نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول: تأليف عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي، طبعة عالم الكتب، بيروت، ومعه سلم الوصول للمطيعي.
- 25- نهاية الوصول في دراية الأصول، تأليف صفي الدين الهندي (ت 715 هـ)، أصل الكتاب رسالة دكتوراه، دراسة وتحقيق الدكتور صالح بن سليمان اليوسف، والدكتور سعد بن سالم السويح، جامعة الإمام بالرياض، المكتبة التجارية بمكة المكرمة.